



الرقم: 15/2017/296

قرار: 157/1

التاريخ: 4/ ربيع الأول/1439هـ

الموافق: 23/ تشرين الثاني/2017م

❖ حكم عمل مجسم نصف علوي لإحدى الشخصيات العامة، بغرض وضعه في مكان عام.

❖ السؤال: ما حكم عمل مجسم نصف علوي لإحدى الشخصيات العامة، بغرض وضعه في مكان

عام؟

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على رسول الله، وعلى آله وصحبه أجمعين، وبعد؛

فتعد مسألة التصوير عامة، وصنع التماثيل لذوات الأرواح كاملة أو منقوصة خاصة، من المسائل التي تباينت فيها آراء الفقهاء خلفاً وسلفاً، مع تباين في درجة الاختلاف، فقد ذهب عامة أهل العلم إلى أن التماثيل والصور المجسمة التي يقصد من ورائها التعبد والتعظيم والتكريم ومضاهاة خلق الله تعالى محرمة قولاً واحداً، بل هي أشد أنواع التصاوير تحريماً في الشرع، محتجين بأن تصوير الخلق شأن رباني، لقوله تعالى: ﴿هُوَ الَّذِي يُصَوِّرُكُمْ فِي الْأَرْحَامِ كَيْفَ يَشَاءُ﴾ (آل عمران:6)، فلا يحل لأحد أن يتعدى على خالقه، فيضاهي ربه، وبناءً عليه ذهبوا إلى تحريم صناعتها والترويج لها وبيعها وعرضها؛ حيث هي مدخل من مداخل الشرك والضلال.

فالله تعالى يقول: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّمَا الْحَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَزْلَامُ رِجْسٌ مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ (المائدة:90)، وورد في الحديث القدسي: "قال الله تعالى: ومن أظلم ممن ذهب يخلق خلقاً كخلقي، فليخلقوا ذرةً، أو ليخلقوا حبةً، أو ليخلقوا شعيرةً" (متفق عليه)، والنبي ﷺ لعن المصورين، وأخبر أنهم أشد الناس عذاباً يوم القيامة، حيث قال ﷺ: "إن أشد الناس عذاباً يوم القيامة المصورون" (متفق عليه)، وروى ابن عباس، رضي الله عنهما، قال: "سمعت رسول الله ﷺ يقول: "من صَوَّرَ صورةً في الدنيا كَلَّفَ أن يَنْفَخَ فيها الرُّوحَ يومَ القيامةِ وليسَ بنافخ" (متفق عليه).

فهذه النصوص الشرعية، استند إليها أهل العلم في التشديد على حرمة التماثيل وغيرها من الصور المجسمة التي هي منشأ الوثنية، ومن شأن الاحتفاظ بها ووضعها موضع التعظيم والإجلال أن يؤدي إلى تعلق الناس بها وتقديسها. وقد جاءت الشريعة الإسلامية لسد الذرائع المفضية إلى الشرك أو التشبه به.

من هنا دلت الأدلة الشرعية على وجوب هدم الأصنام، لا صنعها وترميمها، بدليل ما رواه مسلم في الصحيح عن أبي الهياج الأسدي، قال: "قال لي علي بن أبي طالب: "ألا أبعثك على ما بعثني عليه رسول الله ﷺ أن لا تدع تمثالاً إلا طمسته، ولا قبراً مشرفاً إلا سويته". (صحيح مسلم، كتاب الجنائز، باب الأمر بتسوية القبر)

واستثنى العلماء الصور والتماثيل التي تطرأ عليها تغييرات جوهرية تنفي عنها فكرة المضاهاة أو المشاكلة، كقطع رأس التمثال أو طمسه، وقالوا: إن الرأس إذا ما أزيل أو طمس جاز الاقتناء؛ لأن الرأس أهم جزء في الإنسان، فإذا زال انتقت الحياة بزواله، وأكد ابن عباس ذلك، في ما رواه عن رسول الله ﷺ: "الصورة الرأس فإذا قُطِعَ الرأسُ فلا صورة" (الجامع الصحيح للسنن والمسانيد: 399/13، وصححه الألباني في صحيح الجامع)، واستدلوا على ذلك بالحديث الذي رواه أبو



الرقم: 15/2017/296

قرار: 157/1

التاريخ: 4/ ربيع الأول/1439هـ

الموافق: 23/ تشرين الثاني/2017م

هريرة، عن رسول الله ﷺ قال: " قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: " أَتَانِي جِبْرِيلُ فَقَالَ: إِنِّي كُنْتُ أَتَيْتُكَ الْبَارِحَةَ فَلَمْ يَمْنَعْنِي أَنْ أَكُونَ دَخَلْتُ عَلَيْكَ النَّبِيَّتَ الَّذِي كُنْتُ فِيهِ إِلَّا أَنَّهُ كَانَ فِي بَابِ النَّبِيَّتِ تَمَثُّالُ الرَّجَالِ، وَكَانَ فِي النَّبِيَّتِ قِرَامٌ سِتْرٌ ( ثوبٌ صوفيٌ غليظٌ يتخذُ سِتْرًا ) فِيهِ تَمَثُّالٌ، وَكَانَ فِي النَّبِيَّتِ كَلْبٌ، فَمُرُّ بِرَأْسِ التَّمَثُّالِ الَّذِي بِالْبَابِ فَلْيُقَطَّعْ فَلْيُصَيَّرْ كَهَيْئَةِ الشَّجَرَةِ (سنن الترمذي، كتاب الأدب، باب ما جاء أن الملائكة لا تدخل بيتا فيه صورة ولا كلب، وصححه الألباني). وعقب البغوي على هذا الحديث قائلاً: إن فيه دليلاً على أن موضع التصوير إذا نُقِضَ حتى ينقطع أوصاله جاز استعماله (شرح السنة/ 12: 134)، وهذا يعني أن كل تغيير في الصورة أو التمثال يجعله أبعد عن التعظيم، وأدنى إلى الامتهان، إنما ينقله من دائرة الحرمة إلى دائرة الإباحة.

**بناءً على ما سبق،** وبالنظر إلى قوة الأدلة التي استدلت بها القائلون بالتحريم، فإن مجلس الإفتاء الأعلى في فلسطين يرى أن التماثيل إذا كانت تامة الأجزاء الظاهرة، فيحرم صنعها واقتناؤها والتجارة فيها، فضلاً عن عرضها، وبما أن التماثيل النصفية التي تقام عادةً للشخصيات والرموز الوطنية لم تُطمس رؤوسها، وتهدف إلى التعظيم والتكريم، فهذا في حد ذاته كافٍ لتسويغ حرمتها، إذ لا يشترط لمن عمل هذه التماثيل أن تكون معبودة فعلاً، بل إن مجرد التعظيم يكفي لتحريمها سداً لذريعة الانتقال من التعظيم إلى العبادة، وهذا أصل متفق عليه بين العلماء. وإذا كان القصدُ تكريمَ هذه الرموز لما قدموه من خدمات لأوطانهم، فهناك وسائل كثيرة لتكريمهم كوضع ملصقات تبرز ما أنجزوه في المتاحف، أو إطلاق أسمائهم على الميادين والمنشآت العامة، أو دراسة شخصياتهم وما قاموا به من إنجازات، وتعليمها للناشئة من باب القدوة والأسوة.

والله يقول الحق وهو يهدي السبيل